

من وزير المالية

إلى

N° 1211

09/08/2012

الموضوع : حول تطبيق الخصم من المورد بعنوان الأكرية
المرجع : مكتوبك بتاريخ 27 جويلية 2012

تبعاً لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبت بمقتضاه معرفة هل تطالب الأحزاب السياسية بالقيام بالخصم من المورد بعنوان الأكرية، يشرفني إعلامك أنه طبقاً لأحكام الفصل 52 من مجلة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات، تكون الضريبة المذكورة محل خصم من المورد خاصة بعنوان الأتعاب والأكرية والعمولات وأجور الوساطة المدفوعة من قبل الدولة والجماعات المحلية والأشخاص المعنويين والأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي.

وبناء عليه، تطالب الأحزاب السياسية بالقيام بالخصم من المورد بعنوان كلّ المبالغ التي تدفعها والتي يشملها ميدان تطبيق الخصم من المورد المذكور بما في ذلك المبالغ المدفوعة بعنوان الأكرية.

وتقبلي، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد النواتي